

Distr.: General
8 December 2016
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون
البندان ١٣٤ و ١٣٠ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
التحقيق في الظروف والملايسات المؤدية إلى الوفاة
المساوية لداغ همرشولد ومرافقيه

التحقيق في الظروف والملايسات المؤدية إلى الوفاة المساوية لداغ همرشولد ومرافقيه

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/71/L.25](#)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في بيان الأمين العام (A/C.5/71/14) المقدم وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/71/L.25](#). واجتمعت اللجنة، خلال نظرها في البيان، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت بردود خطية وردت في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢ - وبموجب أحكام الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار [A/71/L.25](#)، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعيّن شخصية بارزة لاستعراض المعلومات الجديدة المحتملة، بما فيها تلك التي قد تتيحها الدول الأعضاء، وتقدير قيمتها الإثباتية، وتحديد النطاق الذي ينبغي



أن تشملته التحريات أو التحقيقات الإضافية، وإن أمكن، استخلاص نتائج من التحقيقات التي سبق إجراؤها.

٣ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٣ من بيانه إلى أن مهام الشخصية البارزة المذكورة من المتوقع أن تشمل ما يلي:

(أ) استعراض تقرير لجنة الحقوقيين المعنية بالتحقيق في وفاة داغ همرشولد (المرفق) والمعلومات التي اعتمدت عليها اللجنة في تقريرها، إلى جانب كافة السجلات والمعلومات ذات الصلة التي قد تتيحها الدول الأعضاء؛

(ب) استعراض تقرير فريق الخبراء المستقل المتعلق بالتحقيق في الظروف والملايسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه (انظر A/70/132) والمعلومات التي اعتمد عليها الفريق في تقريره، إلى جانب المعلومات التي جرى الحصول عليها لاحقاً من دول أعضاء وأفراد، على النحو المشار إليه في مذكرة الأمين العام المؤرخة ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٦ (A/70/1017)؛

(ج) إجراء مقابلات مع الشهود حسب الضرورة والاقتضاء؛

(د) إعداد تقرير يشمل موجزاً للمعلومات الجديدة التي تم الحصول عليها منذ اختتام أعمال فريق الخبراء المستقل وبياناً بالنتائج المستخلصة بشأنها؛ وتقديراً للقيمة الإثباتية لتلك المعلومات الجديدة؛ وأي إفادات جديدة من الشهود أو معلومات جديدة يتم الحصول عليها ترتئي الشخصية البارزة إرفاقها؛ وتحديداً للنطاق الذي ينبغي أن تشملته أي تحريات مقبلة أو عرضاً للنتائج المستخلصة من التحقيقات التي سبق إجراؤها عوضاً عن ذلك.

ثانياً - الاحتياجات من الموارد

٤ - يشير الأمين العام في الفقرة ٤ من بيانه إلى أن الاحتياجات ذات الصلة من الموارد تبلغ ٣٢٩ ٣٠٠ دولار في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويمكن توزيعها على النحو التالي (انظر A/C.5/71/14، الفقرة ٤ والجدول الذي يليها):

(أ) مبلغ ٢٣٣ ٨٠٠ دولار في إطار المساعدة المؤقتة العامة، للاستعانة بشخصية بارزة (برتبة أمين عام مساعد) وموظف معني بالبرامج وإعداد التقارير (برتبة ف-٤) لمدة ستة أشهر لكل منهما؛

- (ب) مبلغ ٢٠٠ ٣٠ دولار للاستعانة بخبير استشاري يقدم الخبرة المتخصصة (علم الأدلة الجنائية وتحليل المستندات)؛
- (ج) مبلغ ٢٠٠ ٥٧ دولار لسفر الموظفين؛
- (د) مبلغ ٣ ٥٠٠ دولار للخدمات التعاقدية؛
- (هـ) مبلغ ٤ ١٠٠ دولار لمصروفات التشغيل العامة؛
- (و) مبلغ ٥٠٠ دولار للوازم والمواد.

٥ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٥ من بيانه إلى أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لم تُرصد فيها أي اعتمادات لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار، وأنه ليس بالإمكان تحديد أنشطة مندرجة في الباب المعني من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين. ويفيد الأمين العام بأن من الضروري بناءً على ذلك إتاحة الموارد الإضافية البالغة ٣٢٩ ٣٠٠ دولار من خلال رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٦ - وقد زوّدت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بتوزيع للاحتياجات من الموارد المطلوبة تحت بنود الخبراء الاستشاريين والسفر ومصروفات التشغيل العامة. وتلاحظ اللجنة أن الموارد المقترح رصدها لتغطية تكاليف الخبراء الاستشاريين تشمل مبلغاً قدره ١١ ٠٥٧ دولاراً تُخصّص لسفر خبير استشاري واحد إلى نيويورك من مكان مغادرة غير محدد، ومبلغاً قدره ٤ ٠٧٤ دولاراً تُخصّص لسفر خبير استشاري واحد ذهاباً وإياباً بين نيويورك وجوهانسبرغ. وبالنظر إلى عدم وضوح مسار السفر المفصل لأحد الخبيرين الاستشاريين، فإن اللجنة غير مقتنعة بأن حساب الموارد اللازمة لسفر ذلك الخبير تقوم على أساس محدد، وتوصي بتخفيض هذه الموارد بنسبة ١٠ في المائة، أي بمبلغ ٣ ٠٠٠ دولار. وتوصي اللجنة بالموافقة على بقية الاحتياجات المقترحة من الموارد وقدرها ٣٢٦ ٣٠٠ دولار.

٧ - وأفيدت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن أي احتياجات من الموارد تتعلق بإصدار التقرير الذي تعدّه الشخصية البارزة ونشره، على النحو الوارد بيانه في الفقرة ٣ (د) أعلاه، سيجري استيعابها ولن يُقترح تخصيص أي احتياجات إضافية من الموارد في ذلك الصدد.

ثالثاً - الخلاصة

٨ - توصي اللجنة الاستشارية، استناداً إلى ملاحظاتها المبينة أعلاه، بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه، في حالة اعتمادها مشروع القرار [A/71/L.25](#)، سيلزم رصد اعتماد إضافي قدره ٣٢٦ ٣٠٠ دولار في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يحمّل على صندوق الطوارئ.